[138] والعاشرة، فإنه يقول: " سمع ا لمن حمده ". ويستحب أن يكون مقدار قيام الرجل في صلاته بمقدار زمان الكسوف. ويكون مقدار قيامه في الركوع مقدار قيامه في حال القراءة. ويطول أيضا في سجوده. ويستحب أن يقرأ في صلاة الكسوف السور الطوال مثل الكهف والأنبياء. فإن فرغ الانسان من صلاته، ولم يكن الكسوف قد انجلى، يستحب له إعادة الصلاة. وإن اقتصر على التسبيح والتحميد، لم يكن بأس. ولا بأس أن يصلي الانسان صلاة الكسوف على ظهر دابته، أو يصلي وهو ماش، إذا لم يمكنه النزول والوقوف. باب صلاة الاستسقاء إذا أجدبت البلاد، وقلت الأمطار، يستحب أن يصلي صلاة الاستسقاء: يتقدم الإمام، أو من نصبه الإمام إلى الناس، بأن يصوموا ثلاثة أيام، ثم يخرجون اليوم الثالث إلى الصحراء ويستحب أن يكون ذلك يوم الاثنين. ولا يصلوا في المساجد في البلدان كلها إلا بمكة خاصة. ويقدم المؤذنين كما يفعل في صلاة العيدين. ويخرج الإمام على إثرهم بسكينة ووقار. فإذا انتهى إلى الصحراء، قام، فصلى ركعتين من غير أذان ولا إقامة، يقرأ فيهما ما شاء من السور. ويكون ترتيب الركعتين كترتيب _____